1 October 2025
Arabic
Original: English

المؤتمر التاسع عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

البند 10 من جدول الأعمال المؤقت

النظر في المسائل المتعلقة بتنفيذ البروتوكول على الصعيد الوطني، بما في ذلك مسألة تقديم التقارير الوطنية أو تحديثها على أساس سنوي

تقرير عن اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لعام 2025

مقدَّم من المنسِّقَين* ** [1]

أولاً- مقدمة

1- عُقد اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة/الاتفاقية) في جنيف في 8 أيلول/سبتمبر 2025.

2- ووفقاً للقرارات المتخذة في المؤتمر السنوي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس[2]، ركّز اجتماع الخبراء مناقشاته على تقديم التقارير الوطنية، والمادة 4 من البروتوكول بشأن "تسجيل المعلومات وحفظها ونقلها والتدابير الوقائية العامة"، وإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، والمساعدة التقنية ومساعدة الضحايا.

3- وكان الرئيس المعيَّن للمؤتمر السنوي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس، السفير توماس غوبل، الممثل الدائم لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى مؤتمر نزع السلاح في جنيف، قد أبلغ الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس ببرنامج عمل اجتماع الخبراء لعام 2025، بما في ذلك الأسئلة الإرشادية للمناقشات المواضيعية، قبل الاجتماع.

* اتُّفق على نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروف خارجة عن سيطرة الجهة التي قدمتها.

** تصدر هذه الوثيقة بدون تحرير رسمي.

(1) السيدة هنّا زولايكا أبو بَكَر من الفلبين بشأن الإزالة والمساعدة التقنية والسيد أندرياس بيلغيري من النمسا بشأن مساعدة الضحايا. واتخذ المؤتمر الثالث عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس قرار تعيين منسق معني بالإزالة والمساعدة التقنية ومنسق آخر معني بمساعدة الضحايا (CCW/P.V/CONF/2019/5).

(2) CCW/P.V/CONF/2024/5، الفقرة 18.

الرجاء إعادة الاستعمال

4- وشكلت النساء 55 في المائة من المشاركين في حلقات النقاش التي عُقدت خلال اجتماع الخبراء لعام 2025.

ثانياً- سير الاجتماع (جنيف، 8 أيلول/سبتمبر 2025)

ألف- تحقيق عالمية البروتوكول

5- رحب ممثل[3] الرئيس المعيَّن للمؤتمر السنوي التاسع عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس بالمملكة المتحدة وترينيداد وتوباغو اللتين أصبحتا من الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس في 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 و29 كانون الثاني/يناير 2025 على التوالي. وأشار ممثل الرئيس المعيَّن إلى أن من بين 128 طرفاً من الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، أصبح الآن 99 طرفاً ملزماً بالبروتوكول الخامس، بينما لا يزال 29 طرفاً خارج البروتوكول. وشدد ممثل الرئيس المعين على أن الانضمام الواسع النطاق إلى البروتوكول الخامس والتنفيذ الكامل لذلك البروتوكول، الذي هو أول اتفاق متعدد الأطراف لمجابهة التحديات الناجمة عن الذخائر غير المنفجرة والمتروكة، من شأنهما التقليل بشكل كبير من عدد القتلى والجرحى من المدنيين أثناء النزاعات وبعدها، وأن من شأنهما أيضاً المساعدة على التخفيف من العواقب الاجتماعية الاقتصادية الطويلة الأجل المترتبة على المتفجرات من مخلفات الحرب. كذلك عرض ممثل الرئيس المعيَّن بإيجاز جهود التوعية التي يبذلها الرئيس المعيَّن لتعزيز عالمية البروتوكول، مع الإشارة في الوقت نفسه إلى أن جميع الأطراف المتعاقدة السامية، التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول، وُجِّهت إليها رسائل رسمية تشجعها على الانضمام إليه.

6- وشددت عدة وفود على أن البروتوكول الخامس يمثل، من خلال معالجته لمسألة المتفجرات من مخلفات الحرب، حجر زاوية للإطار الدولي لنزع السلاح للأغراض الإنسانية. وأكدت الوفود أيضاً على أهمية تعزيز الانضمام العالمي إلى البروتوكول، لا سيما في المناطق المتأثرة حالياً بنزاعات مسلحة والتي تفرض فيها المتفجرات من مخلفات الحرب تحديات خطيرة تهدد الأمن والاستقرار والتنمية.

باء- تقديم التقارير الوطنية

7- تلزم الفقرة (2)(ب) من المادة 10 من البروتوكول الخامس أطرافه المتعاقدة السامية بتقديم تقارير سنوية وطنية، أما المادة 8(5) منه المتعلقة بتوفير المعلومات لقواعد البيانات ذات الصلة المنشأة في إطار منظومة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام، فتبين نطاق تلك التقارير السنوية الوطنية ومضمونها. ويضاف إلى ذلك أن "دليل تقديم التقارير الوطنية بموجب البروتوكول الخامس للاتفاقية"[4]، الذي اعتُمد في الوثيقة الختامية للمؤتمر السنوي الرابع[5]، يقدم قائمة مرجعية بأسئلة ينبغي استخدامها كأداة مساعِدة تيسر إعداد التقارير الوطنية. وعلى نحو ما هو مبين في هذا الدليل، مطلوب من الأطراف السامية المتعاقدة أن تقدم تقارير سنوية تتضمن معلومات عن المواد 3 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و11 من البروتوكول الخامس.

8- وتقديم التقارير السنوية الوطنية بمقتضى البروتوكول الخامس للاتفاقية ليس مجرد آلية أساسية لبناء الثقة وتحقيق الشفافية فيما بين الأطراف المتعاقدة السامية فحسب، بل هو أيضاً أداة مهمة لرصد وتقييم الحالة العامة للبروتوكول الخامس وتنفيذه إجمالاً.

(3) لم يتمكن الرئيس المعيَّن من الحضور لافتتاح اجتماع الخبراء واختتامه، لذلك عين ممثلا له قام بهذا نيابة عنه.

(4) CCW/P.V/CONF/2009/4/Add.1.

(5) CCW/P.V/CONF/2010/11.

9- وفي إطار البند المتعلق بتقديم التقارير الوطنية، أبلَغت وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية الاجتماع بأنها قد تسلمت 59 تقريراً سنوياً وطنياً تغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2024 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024، وقدَّمت الوحدة إحاطةً بشأن اتجاهات تقديم التقارير السنوية الوطنية. وأُشير إلى أن ما متوسطه 60 في المائة من الأطراف المتعاقدة السامية قدم تقريراً وطنياً سنوياً كل عام منذ اعتماد البروتوكول عام 2005. ويمكن تصنيف معدلات تقديم التقارير السنوية بين الأطراف المتعاقدة السامية الحالية في البروتوكول الخامس البالغ عددها 99 طرفاً إلى أربع فئات: الدول التي بلغ معدل تقديمها للتقارير 100 في المائة (17 دولة)، والدول التي بلغ معدل تقديمها للتقارير 50 في المائة أو أكثر (41 دولة)، والدول التي يقل معدل تقديمها للتقارير عن 50 في المائة (17 دولة)، والدول التي لم تقدم تقارير بعد (24 دولة). وضمن مجموعة الدول التي يقل معدل تقديمها للتقارير عن 50 في المائة، لم تقدم ست دول تقارير إلا مرة واحدة منذ انضمامها إلى البروتوكول. وأكدت وحدة دعم التنفيذ مجدداً استعدادها لدعم الأطراف المتعاقدة السامية في إعداد التقارير وتقديمها.

10- وأكدت المناقشة التي تلت ذلك بين الوفود الدور الحاسم الذي يؤديه تقديم هذه التقارير في تعزيز الشفافية وبناء الثقة بين الأطراف المتعاقدة السامية. وشددت الوفود على الحاجة إلى زيادة معدلات الإبلاغ وشَجعت على تنظيم حلقات دراسية ودورات تدريبية لمساعدة الأطراف المتعاقدة السامية على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ. وبالإضافة إلى ذلك، تشاطرت الدول معلومات عن عمليات إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب التي أجريت على الصعيد الوطني ومدى الامتثال للتدابير التقنية الواردة في البروتوكول، وكذلك عن التدابير الأخرى المتخذة لحماية السكان المدنيين والبنى التحتية المدنية من خطر الذخائر المتفجرة.

جيم- المادة 4 بشأن "تسجيل المعلومات وحفظها ونقلها"

11- قرر المؤتمر السنوي الثامن عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس أن يركز اجتماع الخبراء على "المادة 4 من البروتوكول، تحت المسؤولية العامة للرئيس المعيّن للمؤتمر التاسع عشر"[(6)].

12- وقد استمعت الوفود إلى عرض إيضاحي من مشارِكة في حلقة النقاش من الفريق الاستشاري المعني بإدارة الذخيرة التابع لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وناقشت هذه الخبيرة دور إدارة الذخائر في تنفيذ البروتوكول الخامس، ولا سيما المادتين 4 و9. واستعرضت بإيجاز المخاطر المتعلقة بالسلامة والأمن التي يمكن أن تنشأ في أي مرحلة من مراحل دورة حياة الذخيرة، ومنها الانفجارات العرضية وعمليات التسريب. وفي معرض تأكيدها على الحاجة إلى إدارة الذخيرة طوال دورة حياتها، أشارت إلى المبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة والإطار العالمي الجديد لإدارة الذخيرة التقليدية طوال دورة حياتها (الإطار العالمي)، وشدَّدت على أن سوء عمليات التخزين والمناولة وحفظ السجلات يمكن أن يؤدي إلى وجود ذخائر غير منفجرة أو متروكة، مما يزيد من خطر المتفجرات من مخلفات الحرب. وتناول العرض الإيضاحي أيضاً أدوات رقمية جديدة قيد الإعداد، من بينها نظام لإدارة مخزونات الذخائر وعمليات جردها (AIMS) ونظام لإدارة المعلومات الرقابية (SIMS)، صُمِّما لتعزيز القدرة على تتبع المخزونات الوطنية ومراقبتها. ووصفت المشارِكة الإدارة الآمنة والمأمونة والمستدامة للذخيرة بأنها وسيلة عملية لتحقيق أهداف البروتوكول الخامس.

13- وعقب هذا العرض الإيضاحي، شُجعت الوفود على الرد على السؤالين الإرشاديين التاليين:

'1' هل هناك أي ممارسات وطنية فضلى يمكنكم عرضها بشأن تسجيل المعلومات المتعلقة بالذخائر المتفجرة المتبقية بعد توقف الأعمال العدائية الفعلية وحفظ تلك المعلومات ونقلها إلى الأطراف التي تسيطر على المناطق المتضررة؟

(6) CCW/P.V/CONF/2025/5، الفقرة 18(أ).

'2' هل هناك تدابير أثبتت أنها أكثر فعالية؟

14- وقدمت عدة وفود معلومات عن الممارسات الوطنية المتبعة لتنفيذ المادة 4. وشملت التدابير التي سُلط الضوء عليها التسجيل المنهجي لاستخدام الذخيرة، والإبلاغ العلني عن أنشطة إزالة الألغام، والتشديد على ضرورة وسم الذخيرة وتعقبها لمنع تسريبها. وأكدت الوفود أهمية التعاون الدولي والمساءلة في عمليات نقل الذخيرة والحاجة إلى إرشادات تقنية بشأن وسم الذخيرة وتعقبها. وأحالت المشارِكة الوفود إلى الإطار العالمي ودليله التنفيذي، وأشارت في الوقت نفسه إلى أن الخبراء عاكفون على وضع مبادئ توجيهية بشأن أمن سلاسل الإمداد بالذخيرة.

دال- مساعدة الضحايا

15- تألفت حلقة النقاش المتعلقة بمساعدة الضحايا من خبراء من المؤسسة السويسرية لإزالة الألغام والمجلس الدنماركي للاجئين وبوركينا فاسو.

16- ووصفت المشارِكة من المؤسسة السويسرية لإزالة الألغام مساعدة الضحايا بأنها نهج كلي يشمل تزويدهم بالرعاية الطبية العاجلة وإعادة تأهيلهم بدنياً ودعمهم نفسياً، ويمتد بشكل حاسم إلى العمل على إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً. وعرضت المتكلمة استراتيجية منظمتها لإعادة إدماج الضحايا على المدى الطويل، التي تدعم العمل على إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً لتهيئ لهم القدرة على الصمود على المدى الطويل، وأشارت إلى أن المؤسسة السويسرية لإزالة الألغام تدعم، بناءً على ذلك، تنفيذ مبادرات في إطار المشاريع الإنتاجية، وعَرضت في هذا الشأن دراستين من دراسات الحالات الإفرادية لمبادرات في طاجيكستان وكولومبيا تعمل على تعزيز سبل العيش المستدامة وتمكين السكان المتضررين. وذكرت أن هذه المبادرات ترى في الناجين شركاء فاعلين يصوغون المشاريع ويقدمون ملاحظاتهم عليها وتؤول إليهم ملكيتها التامة في نهاية المطاف بالتنسيق مع السلطات المحلية، وذلك بطريقة تساعدهم على استعادة الشعور بالانتماء والمشاركة الفعالة في المجتمعات المحلية.

17- وقدمت المشارِكة من المجلس الدانمركي للاجئين لمحة عامة عن المبادرات التي تقوم بها هذه المنظمة، مع التركيز على أفغانستان واليمن. وتتعلق هذه المبادرات أساساً بالآثار المباشرة لحوادث الذخائر المتفجرة. ومع ذلك، أكدت هذه الخبيرة على أهمية اتباع نهج شامل لمساعدة الضحايا، الأمر الذي يتطلب ضروباً طويلة الأجل من الالتزام والتنسيق والدعوة من أجل تيسير إدماجهم على نحو فعال. ويجب أن يشمل التنسيق جميع أصحاب المصلحة المشاركين في هذه الجهود، بما في ذلك الحكومات والسلطات المحلية. وشددت الخبيرة على أن تدابير الاستجابة المتعددة القطاعات لمساعدة الضحايا يجب أن تستند إلى قاعدة أدلة، أي أن تستند إلى البيانات المتعلقة بالإصابات، التي كثيراً ما يندر توافرها في سياقات الطوارئ، وسَلَّطت الضوء، في هذا الصدد، على الدور الحاسم الذي يلعبه الشركاء المحليون، الذين يمكنهم تيسير الوصول إلى هذه البيانات.

18- وقدم ممثل بوركينا فاسو، بوصفه رئيساً للجنة المعنية بمساعدة الضحايا المشمولين باتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، عرضاً موجزاً لتجربة هذه اللجنة. وأكد على أن أسلوب عمل اللجنة يستند إلى مبدأ أن لكل ضحية الحق في الحصول على ضروب من المساعدة مصممة خصيصاً لتناسب ظروفه الخاصة. وعرض الخبير خطة عمل سيم ريب أنغكور 2025-2029، التي تحدد 10 إجراءات بشأن مساعدة الضحايا، تتراوح بين تقديم دعم ملموس لضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب وإنشاء الهياكل والآليات الوطنية اللازمة لضمان تقديم مساعدة شاملة وغير إقصائية ومستدامة. واستكشف أيضاً أوجه التآزر الممكنة بين صكوك نزع السلاح للأغراض الإنسانية والهيئات المعنية بها، مثل اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة واتفاقية الذخائر العنقودية واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومجلس حقوق الإنسان وجمعية الصحة العالمية.

19- وعقب حلقة النقاش، دُعيت الوفود إلى النظر في الأسئلة الإرشادية التالية:

'1' ما هي التكنولوجيات أو المنهجيات المبتكرة التي تستخدمونها في جهودكم الرامية إلى الحد من مخاطر المتفجرات من مخلفات الحرب ودعم الضحايا، وكيف أثرت على النتائج المحققة؟

'2' كيف تنسق السلطات الوطنية والمحلية في بلدانكم العمل لضمان سرعة الاستجابة والدعم في أعقاب الحوادث الجديدة الناجمة عن المتفجرات من مخلفات الحرب؟

'3' كيف تقيّمون وتعالجون الأثر الاجتماعي الاقتصادي للتلوث بالمتفجرات من مخلفات الحرب على المجتمعات المحلية المتضررة، وما هي الاستراتيجيات المعمول بها لتعزيز التعافي المستدام؟ وإلى أي مدى تشارك المجتمعات المحلية في هذه الجهود؟

'4' ما هي التدابير المعمول بها لرصد وتقييم الفعالية الطويلة الأجل لمبادرات دعم ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب؟ وفي ضوء التدخلات المحددة التي نفذها بلدكم لحماية الضحايا، هل ترون أن هذه التدابير قد أثبتت فعالية طويلة الأجل في تحقيق إعادة الإدماج الكامل للضحايا في المجتمع؟

20- وعرضت عدة وفود بإيجاز التدابير الوطنية المتخذة لمساعدة الضحايا، بما في ذلك مبادرات الحد من المخاطر والمبادرات التثقيفية. وأفادت بعض الوفود أيضاً بوضع سياسات جديدة تتناول المسائل المتعلقة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب في أطرها التشريعية الوطنية. وانخرطت الوفود في مناقشات تفاعلية مع الخبراء المشاركين في حلقة النقاش، ركزت فيها على الحاجة إلى تعزيز أوجه التآزر بين صكوك نزع السلاح للأغراض الإنسانية في مجال مساعدة الضحايا، بما في ذلك إمكانية تحديث خطة العمل المتعلقة بمساعدة الضحايا بموجب البروتوكول الخامس لعام 2008[(7)]. وسُلط الضوء، بالأخص من جانب الدول المتضررة، على أهمية التماس المساعدة الدولية، في حين استكشفت الدول المانحة سبلاً لضمان أن تكون برامج المساعدة محددة السياق ومستدامة وأن تلبي احتياجات الناجين.

21- وتبادلت الوفود معلومات عن الممارسات الجيدة ذات الصلة المطبَّقة على الصعيد الوطني، بما في ذلك وضع الصكوك القانونية وخطط العمل. وشُدِّد على أهمية جمع البيانات المصنفة وتحليلها لضمان تقديم استجابات مصممة خصيصا. واعتُبر التنسيق بين السلطات الوطنية والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني والأفرقة العاملة التقنية ضرورةً أساسية لتدعيم مساعدة الضحايا. وأبلغ أحد الوفود عن مستوى غير مسبوق من التلوث داخل إقليمه الوطني وما نتج عنه من زيادة في عدد الضحايا، وأكد على الحاجة الملحة إلى توفير الدعم والتعاون في هذا الشأن على نحو مستمر.

هاء- إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والمساعدة التقنية

22- أخذت وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية المتعلقة ببعض الأسلحة التقليدية الكلمة، بناءً على طلب من المنسق، لتعرض بعض أشكال المساعدة التي يمكن أن تقدمها للأطراف المتعاقدة السامية في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها. وأشارت في هذا الشأن إلى ولايتها والمهام الرئيسية المدرجة فيها[(8)]. وأكدت على أن بوسعها المساعدة في ربط الأطراف المتعاقدة السامية، التي تسعى إلى الحصول على مساعدات تقنية محددة، بالمنظمات الدولية التي لديها الخبرات والقدرات المناسبة لتقديم هذا الدعم. وأشارت أيضاً إلى

(7) CCW/P.V/CONF/2008/2، المرفق الثاني.

(8) CCW/MSP/2009/5.

قدرتها على تقديم المشورة والمساعدة اللازمة لتنقيح أو تحديث التشريعات و/أو السياسات والأدلة العملية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها.

23- وضمَّت حلقة النقاش المتعلقة بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والمساعدة التقنية ممثلين عن المرفق الأسترالي لتمويل البنية التحتية في منطقة المحيط الهادئ وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، بالإضافة إلى خبراء من منظمة "أبوبو" المعنية بتطوير أدوات إزالة الألغام المضادة للأفراد (APOPO) واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية.

24- وأكد الممثل الدائم لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف على الدور الحاسم للقيادة الوطنية والمشاركة الشاملة للجميع والتحلي بروح الابتكار في العمل على إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، وسلَّط الضوء على النهج المنسق الذي تتبعه جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية من خلال هيئة التنظيم الوطنية والفريق العامل المعني بقطاع الأعمال المتعلقة بالذخائر غير المنفجرة في لاوس، بما يضمن المواءمة مع كل من استراتيجيات التنمية الوطنية والالتزامات الدولية، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وعرضت المداخَلة الخطوط العريضة لإطار شامل للمساعدة التقنية، يتألف من تنمية القدرات من خلال التدريب على ضمان الجودة ومراقبة الجودة، وإدارة المعلومات، إلى جانب توفير الدعم المباشر لأنشطة المسح والإزالة، والتوعية بالمخاطر، ومساعدة الضحايا. وذكر المشارك أن الرصد والإبلاغ والتخطيط الاستراتيجي مقومات أساسية لضمان الاتساق مع خطط العمل الوطنية المتعددة السنوات، مثل الطور الثالث لخطة "مسار التقدم الآمن". وتناول أيضاً مسألة دمج التكنولوجيات الناشئة في الجهود المتعلقة بإزالة الألغام، مثل استخدام المسيَّرات والذكاء الاصطناعي، وأشار في الوقت نفسه إلى مبادرات تجريبية جارية في هذا الشأن وإلى الحاجة إلى آليات تنظيمية توجه نشرها. واختتم حديثه بالتأكيد مجدداً على التزام جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بالتخطيط القائم على الأدلة وتيسير الاستفادة من عمليات الإزالة على نحو عادل، بما يضمن عدم تخلف أي من المجتمعات المحلية عن الركب، مهما كانت نائية.

25- وعرضت المشارِكة من المرفق الأسترالي لتمويل البنية التحتية في منطقة المحيط الهادئ دراسة حالة إفرادية عن عملية إزالة الذخائر غير المنفجرة في إطار مشروع إعادة رصف مطار ناورو. وسلطت الضوء على التحديات التي واجهت تسيير عمليات الإزالة في بيئة شديدة الخطورة وحساسة من الناحية التشغيلية، مؤكدةً على أهمية اتباع نهج محلي القيادة ومراعٍ للخصوصيات الثقافية. وتناولت المداخلة بالتفصيل قصة اكتشاف ثلاث قطع من الذخيرة الحية غير المنفجرة، كان من بينها قنبلتان زنة 500 رطل، وقد أزيلت هذه الذخائر بشكل آمن من خلال جهود منسقة شارك فيها خبراء تقنيون وخدمات الطوارئ والمجتمعات المحلية. وشددت المشارِكة على أهمية التخطيط الاستباقي وبناء القدرات واختبار السيناريوهات للتقليل إلى أدنى حد من أوجه الاختلال في العمل وضمان السلامة. وذكرت أن المشروع أسفر عن وضع بروتوكولات وطنية لتدابير التعامل مع الذخائر غير المنفجرة وتدعيم القدرات المحلية. وأكدت المشارِكة مجدداً على التزام أستراليا بأعمال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية بسبل منها، تنظيم مبادرات إقليمية مثل عملية "توفير الأمان" والتعاون الاستراتيجي مع مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، سعياً إلى دعم الجهود الرامية إلى إخلاء منطقة المحيط الهادئ من أي أثر للألغام.

26- وقدم المشارك من منظمة "أبوبو" عرضاً إيضاحياً حول تعزيز عمليات الإفراج عن الأراضي من خلال الاستعانة بنظم الكشف الحيوانية. واستعرض الخطوط العريضة لآثار عمليات نفذتها المنظمة في اثني عشر بلداً وأدمَجت فيها استخدام الكلاب والجرذان المدربة في جهود المسح والإزالة. ويساعد استخدام الكلاب المدربة في عمليات المسح التقنية على تعيين حدود المناطق المشتبه في خطورتها بسرعة ودقة، بينما يوفر استخدام الجرذان في عمليات الكشف عن الألغام حلاً ناجعاً من حيث التكلفة، خاصة في

البيئات المنخفضة الخطورة. والغرض من استخدام هذه المنهجيات ليس الاستعاضة بها عن الأدوات التقليدية، بل تتميم قدراتها بوسائل تحسن من كفاءة التشغيل وتقلل إلى أدنى حد من الاختلالات الإيكولوجية وتعزز سلامة البيانات. وعرض المشارك نتائج التقييمات المشتركة التي أُجريت مع مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية والفريق الاستشاري المعني بالألغام، والتي أثبتت موثوقية أساليب الكشف الحيوانية في السياقات الريفية. وتناول أيضاً التحديات التشغيلية، بما في ذلك الحاجة إلى التدريب المتخصص والدعم البيطري والقيود البيئية والتمويل المستدام. وسلطت المداخَلة الضوء على زيادة الثقة في نظم الكشف الحيوانية والاعتراف الرسمي بها في إطار المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام كنهج معتمد للإفراج عن الأراضي.

27- وقدم المشارك من اللجنة الدولية للصليب الأحمر رؤى حول استخدام الابتكارات وتكنولوجيات الاستشعار عن بعد في المناطق المتضررة من الذخائر المتفجرة، وشدَّد على أهمية الحلول التي تركز على المستخدم وتراعي السياق مع الإشارة إلى التحديات المستمرة المتعلقة بمدى يسر تكلفة تلك الحلول واستدامتها وصلاحياتها للتعامل مع مختلف التضاريس. وسلط العرض الإيضاحي الضوء على مبادرات اللجنة الدولية للصليب الأحمر للاستشعار عن بُعد باستخدام المسيَّرات، والتي يجري تطويرها بالتعاون مع شركاء أكاديميين وتقنيين، وهي تدمج التصوير الحراري والذكاء الاصطناعي لتعزيز دقة الكشف. وقد أظهرت التجارب الميدانية التي أُجريت في الأردن وأوكرانيا أن بإمكان هذه التكنولوجيات الكشف عن الألغام ذات المحتوى المعدني الضئيل وتقليل النتائج الإيجابية الخاطئة. وأكدت المداخَلة على القيمة الاستراتيجية للاستفادة من البيانات الضخمة والتحليل التاريخي للنزاعات في توفير المعلومات اللازمة لتحديد أولويات الإزالة والتخفيف من ازدواجية الجهود. وفي الختام، دعا المشارك إلى تشجيع الابتكار على نحو شامل للجميع وتعاوني لزيادة الأمان في أعمال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية والنهوض بفعالية تلك الأعمال وتحسين كفاءتها من حيث التكلفة.

28- وناقش المشارك من مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية الأطر المتغيرة لتحديد الأولويات في مجال إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، مستنداً إلى دراسة تغطي سبعة عشر بلداً وأكثر من 10 000 موقع. وسلطت المداخَلة الضوء على أوجه التباين في الكفاءة التشغيلية وشددت على الحاجة إلى نُهج محددة السياق تقوم على الأدلة وتتماشى مع احتياجات المجتمعات المحلية. واقترح نموذجاً مستنداً إلى القيمة ومدعوماً بمؤشرات ذكية ومعايير مرجحة. ورأى المشارك أن السعي إلى الابتكار، بدءاً من العمل على تحسين العمليات إلى استخدام الذكاء الاصطناعي والتحليلات التنبؤية، يشكل أحد عوامل التمكين الرئيسية. وتناول أيضاً أوجه القصور التي تشوب تكنولوجيات الكشف وأكد في هذا الشأن على أهمية تدريب المشغلين واستخدام الأنظمة المتكاملة. وأشار إلى أن موضوع القدرة على التعامل مع المتغيرات البيئية والمناخية قد برز كمسألة محورية، وأن منهجية المركز استخدمت بشكل تجريبي في العراق وفييت نام وطبقت بنجاح في كوسوفو وكولومبيا. واختُتمت الجلسة بالدعوة إلى الحرص على شمول الجميع والمرونة والتوحيد القياسي في عملية تحديد الأولويات مع دعمها بتنمية القدرات على المدى الطويل.

29- وعقب حلقة النقاش، دُعيت الوفود إلى النظر في الأسئلة الإرشادية التالية:

'1' هل هناك أي أساليب مبتكرة أو تكنولوجيات جديدة – مثل المسيَّرات أو الذكاء الاصطناعي – من شأنها تحسين عمليات إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب وتسريع وتيرتها؟ وكيف تقيِّمون فعالية هذه التكنولوجيات بالمقارنة بأساليب الإزالة التقليدية/المعهودة؟

'2' ما هي التحديات الناشئة عن تغير المناخ والكوارث الطبيعية التي تجابه الجهود الرامية إلى إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب؟ وما نوع التشريعات أو الممارسات الحكومية التي طورتها بلدانكم أو اعتمدتها لإدراج تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وضمان حماية البيئة في هذه العمليات؟

'3' ما هي العلاقة بين إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب ومساعدة الضحايا؟ وكيف يتعامل بلدكم مع الحالات التي يصبح فيها المشغلون أنفسهم ضحايا؟

'4' ما هي إجراءات تقديم المساعدة التقنية في مجال إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب؟ وما هي الأولويات والمعايير المعمول بها في هذا الشأن؟

'5' ما هي أفضل الممارسات المتبعة بشأن الأعمال المشتركة بين الأطراف المتعاقدة السامية والمجتمع المدني/الأطراف المعنية الأخرى ذات الصلة والتي تضمن إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب بأساليب فعالة وشاملة للجميع؟

30- وأكدت الوفود من جديد التزامها بالبروتوكول الخامس والأهداف الإنسانية للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، مشددةً على أهمية الابتكار وشمول الجميع والتعاون الدولي في إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب. وسلطت المناقشة الضوء على الاستخدام المتنامي للتكنولوجيات المتقدمة مثل المسيَّرات وأجهزة الاستشعار بالأشعة تحت الحمراء والذكاء الاصطناعي، مع الاعتراف بمحدودية قدرتها في بعض التضاريس والمناخات. وأثيرت شواغل بشأن فعالية النظم التي تستخدم أجهزة استشعار متعددة والحاجة إلى نُهج مصممة خصيصاً بناءً على الظروف البيئية. وجرى التأكيد على أهمية الدور الذي تقوم به نظم الكشف الحيوانية، حيث أشار الخبراء إلى حساسيتها الفائقة مقارنة بالبدائل الآلية الحالية.

31- كما شددت الوفود على أهمية تشاطر المعرفة وإتاحة إمكانية الاستفادة من المبتكرات بشكل عادل، لا سيما في المناطق التي لا تزال الحلول التكنولوجية فيها محدودة. وجرى التأكيد على الحاجة إلى التمويل المستدام والدعم الطويل الأجل مع الدعوة إلى إقامة شراكات أقوى بين القطاعين العام والخاص والمواءمة الاستراتيجية مع أهداف التنمية المستدامة. وأثيرت شواغل أخلاقية وإجرائية بشأن حوكمة الإجراءات المتعلقة بالألغام، منها أهمية مراعاة الشفافية والتقيد بالولاية المحددة واستخدام منهجيات موحدة. ونوقشت مسألة دمج أنظمة الإزالة الروبوتية والإزالة عن بعد للحد من المخاطر المباشرة التي يتعرض لها مزيلي الألغام من البشر، ومع ذلك، يظل التحقق النهائي من إزالة الألغام مهمة مادية وإنسانية يؤديها منفذو عمليات التخلص من الذخائر المتفجرة.